. @ 557 @

والوجه الثاني : .

2961 حدثنا ابو زرعة ، ثنا صفوان ، ثنا الوليد ، اخبرني بكير بن معروف عن مقاتل بن حيان ، في قوله : ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه ا قال : الكاتب اذا كانت له حاجة ووجد غيره ، فليمض لحاجته ويلتمس غيره ، وذلك ان الكتاب في ذلك الزمان ، كانوا قليلا . قوله : ان يكتب .

2962 حدثنا ابو زرعة ، ثنا عمرو بن حماد ، ثنا اسباط ، عن السدي ، في قول ا : ولا ياب كاتب ان يكتب قال : ان كان فارغا . قوله : كما علمه ا .

2963 حدثنا ابو زرعة ، ثنا يحيى بن عبد ا ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن حبير ، في قول ا : ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه ا الكتابة وترك غيره .

2964 حدثنا ابو سعيد بن هارون ، ثنا اسحاق بن الحجاج ، ثنا ابو زهير عن جويبر ، عن الضحاك ولا ياب كاتب ان يكتب كما علمه ا كما امره ا . قوله : فليكتب .

2965 حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد الرحمن ، ثنا عبد ا بن ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع ، قوله : فيكتب فكان هذا واجبا . قوله : وليملل .

2966 حدثنا ابى ، ثنا يحيى بن عبدا ، حدثنى ابن لهيعة ، حدثنى عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير وليملل الذي عليه الحق يعني المطلوب . يقول ليمل ما عليه من الحق ، على الكاتب ، من حق المطلوب . .

و روى عن الضحاك ، نحو ذلك . .

و الوجه الثاني : .

2967 حدثنا ابى ، ثنا يونس بن عبد الاعلى ، عن الشافعي ، في قوله : و ليملل الذي عليه الحق انما معناه ان يقر ، قط ، بالحق ، ليس معناه ان يملي .